

محضر اجتماع الجمعية العمومية الغير اعتيادي

انه في يوم السبت بتاريخ ١٤٤٣/٦/٢٠٢١ في تمام الساعة السابعة مساءً تم اجتماع الجمعية العمومية الغير اعتيادي عن بعد وقد حضر الاجتماع عدد (١١) عضواً منهم (١١) أصلاء وعدد (٠) إثابة حسب الكشف المرفق وذلك من إجمالي أعضاء الجمعية العمومية ممن لهم حق التصويت وعددهم (١٢) عضواً.

وقد أعتبر الاجتماع نظامي استناداً على حضور الأغلبية ، والتصويت على القرارات نظامي استناداً على تصويت الثلاثين .

وكان الهدف من الاجتماع مناقشة جدول الاعمال التالي :

أولاً : تعديل المادة الأولى من الفصل الأول من الباب الأول الوزارء: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية .

ثانياً: تعديل المادة الثالثة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الأول يجوز الجمع بين الوظيفة وعضوية مجلس الإدارة في المشاريع .

ثالثاً: تعديل فقرة ط من المادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الأول إعداد قواعد استثمار الفائض من اموال الجمعية وعمل البرامج والمشاريع التي تبني اموالها وتفويض مجلس الإدارة بالقيام بذلك

رابعاً : تعديل الفقرة ز من المادة الثامنة والثلاثون الفصل الرابع من الباب الأول تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها من خلال المشاريع والبرامج الاستثمارية واستثمار فائض اموال الجمعية -

خامساً : اضافة بند رقم ٨ للمادة الرابعة والخمسون من الفصل الأول الباب الثالث اضافة : أن تكون الموارد المالية للجمعية من القروض والتمويلات التي تحصل عليها الجمعية

سادساً : تعديل إضافة بند رقم ١٠ في المادة الثامنة عشر من الفصل الثالث من الباب الثاني إضافة الاقتراض والتمويل والرهن لأجل الاستثمار

سابعاً : اضافة بند للمادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الأول يجوز لمجلس الإدارة التعاقد مع أي جهة حكومية أو خاصة لإدارة مؤسسة أو مشاريع تابعة لجهات حكومية أو خاصة او تنفيذ بعض مشروعاتها او برامجها او خدماتها التي تدخل ضمن اختصاصها

ثامناً : اضافة بند للمادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الاول اضافة بند للمادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الاول يجوز للجمعية إنشاء فروع لها داخل المملكة بمموافقة الوزير أو من يفوضه والجهة المشرفة ، وعلى الجمعية عند طلب إنشاء الفروع أن تقدم للوزارة المتطلبات التالية :

١- ما يثبت موافقة الجمعية العمومية على إنشاء الفروع

٢- تحديد مقر الفرع والنطاق الإداري لخدماته

٣- تحديد اختصاصات الفرع والهيكل الإداري له وأسماء العاملين والمرشحين لادارته ، وصورة من الهوية الوطنية لكل منهم ، مع بيانات التواصل معهم .

٤- ما يثبت قدرة الجمعية على تشغيل الفرع وضمان استدامته .



وبعد مناقشة الحضور لجدول الاعمال ومقترنات التعديل والإضافات على اللائحة الأساسية عليه اتخذت القرارات التالية :

أولاً : تعديل المادة الأولى من الفصل الأول من الباب الأول الوزارة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية .

ثانياً : تعديل المادة الثالثة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الأول يجوز الجمع بين الوظيفة وعضوية مجلس الإدارة في المشاريع .

ثالثاً : تعديل فقرة ط من المادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الأول إعداد قواعد استثمار الفائض من اموال الجمعية وعمل البرامج والمشاريع التي تبني اموالها وتقويض مجلس الإدارة بالقيام بذلك

رابعاً : تعديل الفقرة ز من المادة الثامنة والثلاثون الفصل الرابع من الباب الأول تنمية الموارد المالية للجمعية والسعى لتحقيق الاستدامة لها من خلال المشاريع والبرامج الاستثمارية واستثمار فائض اموال الجمعية -

خامساً : اضافة بند رقم ٨ للمادة الرابعة والخمسون من الفصل الأول الباب الثالث اضافة : أن تكون الموارد المالية للجمعية من القروض والتمويلات التي تحصل عليها الجمعية

سادساً : تعديل إضافة بند رقم ١٠ في المادة الثامنة عشر من الفصل الثالث من الباب الثاني إضافة الاقتراض والتمويل والرهن لأجل الاستثمار

سابعاً : اضافة بند للمادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الأول يجوز لمجلس الإدارة التعاقد مع أي جهة حكومية أو خاصة لإدارة مؤسسة أو مشاريع تابعة لجهات حكومية أو خاصة او تنفيذ بعض مشروعاتها او برامحها او خدماتها التي تدخل ضمن اختصاصها

ثامناً : اضافة بند للمادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الاول اضافة بند للمادة الثامنة والثلاثون من الفصل الرابع من الباب الاول يجوز للجمعية إنشاء فروع لها داخل المملكة بموافقة الوزير أو من يفوضه والجهة المشرفة ، وعلى الجمعية عند طلب إنشاء الفروع أن تقدم للوزارة المتطلبات التالية :

١-ما يثبت موافقة الجمعية العمومية على إنشاء الفروع

٢-تحديد مقر الفرع والنطاق الإداري لخدماته

٣-تحديد اختصاصات الفرع والهيكل الإداري له وأسماء العاملين والمرشحين لادارته ، وصورة من الهوية الوطنية لكل منهم ، مع بيانات التواصل معهم .

٤-ما يثبت قدرة الجمعية على تشغيل الفرع وضمان استدامته .

بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين :

التوقيع : عن بعد	صفته رئيس مجلس الإدارة	الاسم عمرو يحيى خرمي
التوقيع : عن بعد	نائب الرئيس	الاسم عبدالله عبده خرمي
التوقيع : عن بعد	امين الصندوق	الاسم حسين موسى مشاري
التوقيع : عن بعد	عضو	الاسم ابراهيم محمد نامس
التوقيع : عن بعد	عضو	الاسم عبد الرحمن مروعي عامري صفتة

انتهى الاجتماع بحمد الله في تمام الساعة ٨ مساءً وعلى ذلك جرى التوقيع .

رئيس مجلس الإدارة

عمرو يحيى خرمي



مندوب مركز التنمية الاجتماعية

نايف محمد حكمي



بيان بأسماء أعضاء الجمعية العمومية الحاضرين :

الحضور	بالإنابة	بالأصلية	الاسم ريعي	م
عن بعد		اصالة عن نفسه	عمرو يحيى علي خرمي	١
عن بعد		اصالة عن نفسه	عبدالله عبده علي خرمي	٢
عن بعد		اصالة عن نفسه	حسين موسى مشاري	٣
عن بعد		اصالة عن نفسه	ابراهيم محمد نامس	٤
عن بعد		اصالة عن نفسه	عبدالرحمن مروعي عامري	٥
عن بعد		اصالة عن نفسه	عادل علي حكمي	٦
عن بعد		اصالة عن نفسه	الهنوف عبد الرحمن مشاري	٧
عن بعد		اصالة عن نفسه	شذى عبد الرحمن مشاري	٨
عن بعد		اصالة عن نفسه	محمد عثمان ابو عمرین	٩
عن بعد		اصالة عن نفسه	اسماويل مشاري الراجحي	١٠
عن بعد		اصالة عن نفسه	يحيى محمد هجري	١١

مندوب مركز التنمية الاجتماعية بجازان

نايف محمد حكمي

رئيس مجلس إدارة جمعية لمسة إدراك للوقاية الصحية

عمرو يحيى علي خرمي

